

التبصرة في أصول الفقه

قلنا لا يعتقد الوجوب على التأبيد بل يعتقد وجوبه ما لم ينسخ عنه فلا يؤدي إلى ما ذكره .

واحتج قوم من اليهود بأن موسى عليه السلام قال لهم شريعتي مؤبدة وهذا يمنع من النسخ .
والجواب أن هذا كذب منهم فإن موسى عليه السلام ما قال لهم هذا وإنما لقنهم ذلك ابن
الراوندي .

والدليل عليه أنه لو كان هذا أصلا لكان قد احتج به أحبار اليهود على النبي A ولما لم
يقول هذا أحد من قدمائهم أنه ذكره دل على كذب ابتدعوه